

29 July 2005
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة الرابعة والثلاثون
١٦ كانون الثاني/يناير - ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦

قائمة القضايا والأسئلة المطروحة فيما يتعلق بالنظر في التقارير

جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة

مقدمة

نظر الفريق العامل لما قبل الدورة في التقارير الدورية الأولى والثاني والثالث المجمع
لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (CEDAW/C/MKD/1-3).

المادتان ١ و ٢

١ - يذكر التقرير (الصفحتان ١١ و ١٣ من النص الانكليزي) أن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة أدمج في المادة ٩ من الدستور وفي بعض القوانين ذات الأهمية الخاصة لوضع المرأة، مثل قانون الميراث وقانون الأسرة، في حين أن قانون العمل لا يشمل أحكاماً تتعلق مباشرة بالمساواة بين الجنسين (صفحة ١٦). هل تنوى الحكومة مواصلة استعراض التشريعات المحلية حتى تكفل الامتثال الكامل لأحكام الاتفاقية، بما في ذلك اعتماد قانون محدد بشأن المساواة بين الجنسين؟

٢ - يذكر التقرير (صفحة ٢٩ من النص الانكليزي) أن بيانات المحكمة الدستورية تشير بوضوح إلى أن نسبة مئوية ضئيلة جداً من النساء تقدم طلبات فردية فيما يتعلق بقضايا التمييز. كما يذكر (صفحة ٣٢ من النص الانكليزي) أن مواطني جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، بمن فيهم النساء، يستخدمون بدرجة أقل مما يجب الآليات والوسائل



القانونية الموجودة لحماية الحريات والحقوق عندما تنتهك حقوقهم. ويعزى هذا أساساً إلى قلة معرفتهم بالحريات والحقوق المكفولة وطرق حمايتها. يُرجى شرح التدابير التي اتخذتها الحكومة لإذكاء الوعي في أوساط النساء لحقوقهن وبوسائل المطالبة بها. وفي هذا الصدد، يُرجى أن توضحوا بالتحديد الأنشطة التي تم تنفيذها من بين الأنشطة المدرجة في خطة العمل الوطنية والمبينة في التقرير (صفحة ٣٢ من النص الانكليزي).

المادة ٣

٣ - يوضح التقرير (صفحة ٣٣ من النص الانكليزي) أنه أنشئت وحدة تعزيز المساواة بين الجنسين في وزارة العمل والسياسات الاجتماعية في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧. ويذكر التقرير أنه من جهة أخرى لا تزال الاعتمادات الخاصة المحددة في ميزانية الحكومة غير متوافرة وأن الوحدة تعمل بقوة عمل قوامها موظف واحد متفرغ. يُرجى توضيح الخطوات التي اتخذتها الحكومة لتزويد وحدة تعزيز المساواة بين الجنسين بالموارد البشرية والمالية الكافية وبالسلطات اللازمة للاضطلاع بعملها. وأوضحوا بالتحديد كيف تتمكن الوحدة من القيام بدور حافز في تعزيز تنفيذ الاتفاقية في جميع القطاعات الحكومية.

المادة ٤

٤ - يذكر التقرير (صفحة ٣٧ من النص الانكليزي) أن جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة لا توجد فيها اليوم أي سياسة رسمية لتعزيز المساواة الفعلية، أو لبدء تدابير خاصة مؤقتة (إجراءات إيجابية) على الصعيد الوطني. يُرجى أن تبينوا ما إذا كانت هناك، إلى جانب الحصة المتمثلة في حد أدنى لتمثيل كلا الجنسين في قوائم المرشحين للبرلمان، وهو ٣٠ في المائة، (صفحة ٥٦ من النص الانكليزي)، خطوات تتخذها الحكومة لاعتماد تدابير استثنائية مؤقتة تمشياً مع الفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية ومع التوصية العامة رقم ٢٥ الصادرة عن اللجنة.

المادة ٥

٥ - يذكر التقرير (صفحة ٣٧ من النص الانكليزي) أن المفهوم التقليدي عن المرأة لا يزال قائماً، مما يوحي بأن أساس التفاوت بين الجنسين يكمن في مركز (المرأة) المتدني وغير الموت، ويبرز هذا التقسيم القديم للأدوار بين الرجل والمرأة في محيط العلاقات الأسرية، وعلى النطاق الأوسع. وباستثناء تمثيل المرأة في وسائط الإعلام، لا يقدم التقرير سوى القليل من المعلومات عن الأدوار النمطية السائدة للجنسين ودورها في تكريس التمييز ضد المرأة والعوامل غير المواتية لها. يُرجى بيان جميع أنواع الأدوار النمطية للجنسين ومدى ثباتها

والتدابير المتخذة لتغيير الأنماط الثقافية التي تميز ضد المرأة، بوسائل تشمل تشجيع تقاسم المسؤوليات بين الرجل والمرأة في الأسرة والمجتمع.

٦ - ويذكر التقرير (صفحة ١٧ من النص الانكليزي) أن انتشار العنف المتزلي في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة حقيقة معروفة جيدا، رغم ندرة الإشارة إليها علنا. ومن المعروف جيدا أيضا أن المعايير الثقافية تنهي عن الإبلاغ عن العنف المتزلي بحجة أن هذه "مسألة عائلية خاصة". ويذكر التقرير أيضا (صفحة ١٨ من النص الانكليزي) أن القانون الجنائي لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة لا يفرض جزاءات مقابل العنف الموجه ضد المرأة باعتباره جريمة جنائية منفصلة. ما هي الخطوات المختلفة، بما فيها الخطوات التشريعية، التي تتخذها الحكومة لمنع العنف المتزلي والمعاقبة عليه وتشجيع الإبلاغ عنه، ولزيادة توعية النساء بحقوقهن، وتوفير سُبل حصولهن على المعونة القانونية، وزيادة قدرة الموظفين العموميين على تزويد ضحايا العنف المتزلي بالدعم الذي يُراعي الاعتبارات الجنسانية.

٧ - يذكر التقرير (صفحة ١٨ من النص الانكليزي) أن الاغتصاب في نطاق الزواج قد أُدرج في القانون الجنائي عام ١٩٩٦؛ على أن يُشرع في الإجراءات المتعلقة بهذا النوع من الجرائم بناء على شكوى خاصة، خلافا لأنواع الاغتصاب الأخرى التي يكون فيها مرتكب تلك الجريمة شخصا آخر غير الزوج، حيث تبدأ الإجراءات تلقائيا. ما هي التدابير التي اتخذت لتيسر للنساء الإبلاغ عن الاغتصاب في نطاق الزواج؟ وما هو بالتفصيل الإجراءات المتبع في تقديم شكوى خاصة؟ أوردوا البيانات التي توضح مدى استعمال هذا الإجراء؛ وأوضحوا ما إذا كانت هناك مساعدات قانونية متوافرة للضحايا.

٨ - ويشير التقرير إلى انعدام الخدمات اللازمة لتقديم الدعم للنساء من ضحايا العنف. ما هي الجهود التي يجري بذلها حاليا لضمان توفير الدعم اللازم لضحايا العنف المتزلي، بما في ذلك المساعدة النفسية والطبية وتوفير سبل الحصول على المأوى الملائم؟

٩ - ما هي التدابير المتخذة لجمع البيانات والإحصاءات عن جميع أشكال العنف ضد النساء مع تصنيفها حسب الجنس والمجموعة الإثنية، وتحليلها واستخدامها؟

المادة ٦

١٠ - يذكر التقرير (صفحة ٤٩ من النص الانكليزي) أن حكومة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة تتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة في 'مبادرات بغرض تحديد ضحايا الاتجار في البشر، ومنحهم الرعاية المناسبة وإعادةهم إلى أوطانهم'. أوضحوا ما إذا كانت الحكومة قد سنّت تشريعات لحماية الشهود من أجل حماية النساء ضحايا الاتجار بالبشر

وما إذا كان ضحايا الاتجار بالبشر تفرض عليهم غرامات أو يجري ترحيلهم أو يُتخذ الإجراءات كلاهما بحقهم.

١١ - يُرجى تقديم معلومات، بما في ذلك البيانات الإحصائية، عن ظاهرة البغاء، وعن التدابير المتخذة لمعالجة الأسباب الجذرية للظاهرة، ولمنع الاستغلال الجنسي للنساء والفتيات، وزيادة التوعية بالأخطار الصحية والأخطار المتعلقة بالسلامة التي يجربها البغاء ولضمان حماية المشتغلات بالبغاء وتأهيلهن وإعادة إدماجهن اجتماعياً.

المادة ٧

١٢ - يوضح التقرير (الصفحات ١٣٣-١٣٧ من النص الانكليزي) أنه جرى في انتخابات ٢٠٠٢ البرلمانية انتخاب ٢١ امرأة فقط من مجموع ١٢٠ عضو برلمان، وأنه في الانتخابات المحلية لعام ٢٠٠٠ بلغت نسبة النساء المنتخبات ٨,٤ في المائة فقط. وأوضح التقرير أيضاً (صفحة ٥٦ من النص الانكليزي) أنه لضمان تحسين وضع المرأة في الميدان السياسي وضعت قوانين انتخابية وحالياً تنص المادة ٣٧ من قانون انتخاب أعضاء برلمان جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة على التزام قانوني بوجود حد أدنى لتمثيل كلا الجنسين في قوائم المرشحين، هو ٣٠ في المائة. يُرجى إيضاح نتائج وفعالية الحكم السابق ذكره، وأي تدابير ربما يكون قد تم استحداثها لزيادة عدد النساء المشتركات في الانتخابات المحلية وزيادة فرص نجاحهن في تلك الانتخابات.

١٣ - وينص التقرير (صفحة ٥٦ من النص الانكليزي) أنه لغرض تعزيز المساواة بين الجنسين في هذا المجال ينبغي التأكيد على ضرورة تشكيل لجنة برلمانية خاصة للمساواة بين الجنسين تتكون من أعضاء في البرلمان وخبراء، ويتمثل دور هذه اللجنة في تحليل الحلول القانونية المقترحة من زاوية المساواة بين الجنسين، والتأثير، في هذا السياق، على مضمونها. هل تم تكوين لجنة من هذا القبيل؟ وإن كان الأمر كذلك، أوردوا تفاصيل عن ولايتها، وعن الأنشطة التي اضطلعت بها ومدى تأثيرها.

١٤ - أبرز التقرير (صفحة ٥٤ من النص الانكليزي) أن مشاركة المرأة في مجال صنع القرار وفي الحياة العامة مشاركة هامشية. ما هي الخطوات التي اتخذتها الحكومة لتعزيز وجود النساء في الوظائف الإدارية وفي الجهاز التنفيذي ولتعزيز تمثيلهن في المحاكم العليا؟

المادة ٨

١٥ - كما ورد في التقرير (صفحة ٧٠ من النص الانكليزي)، لا تزال مشاركة المرأة على المستوى الدولي منخفضة. يُرجى إيراد معلومات عن التدابير الرامية إلى زيادة تمثيل المرأة في وظائف صنع القرار بوزارة الخارجية، وفي البعثات الدبلوماسية والقنصلية.

المادة ١٠

١٦ - ويبين التقرير (الصفحتان ٧٦ و ٧٧ من النص الانكليزي) أنه لوحظ أن أقل مشاركة [من طالبات المرحلة الثانوية في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢] كانت في مهنتي الهندسة الكهربائية والهندسة الميكانيكية، حيث بلغ متوسط المشاركة فيهما نحو ٧ في المائة. ما هي التدابير التي تتخذها الحكومة لزيادة مشاركة الطالبات في المجالات الدراسية التي يسودها الذكور عادة؟

١٧ - ويذكر التقرير (صفحة ٨٤ من النص الانكليزي) أن معدل التسرب من التعليم الثانوي مرتفع في أوساط الذكور والإناث معا. أوردوا معلومات، مصنفة حسب الجنس والمجموعة الإثنية، عن معدلات التسرب في المرحلتين الابتدائية والثانوية؛ وبينوا الأسباب التي تؤدي إلى تسرب الطلاب؛ وأوردوا معلومات عن التدابير المتخذة لتخفيض معدلات تسرب الطالبات؛ بما في ذلك استخدام التدابير الاستثنائية الخاصة وفقا للفقرة ١ من المادة ٤ والتوصية العامة رقم ٢٥ الصادرة عن اللجنة.

المادة ١١

١٨ - أوضح التقرير (صفحة ١٣ من النص الانكليزي) أن الفقر 'يؤثر في المرأة بأسوأ مما يؤثر في الرجل و [أنه] لا توجد بعد خطة عمل ترمي إلى تحديد واقتلاع أسباب ارتفاع مستويات الفقر بين النساء'. ويوضح التقرير في الصفحات ٨٦ و ٨٧ و ١٤٩ من النص الانكليزي) أن نسبة البطالة بين النساء ٣٢ في المائة. وبين أيضا أن ٦٩,٨ في المائة من النساء عاملات يدويات بأجور زهيدة، وأن ٢١,٨ في المائة من النساء يعملن لحساب الأسرة دون أجر. ويبين الجدول في صفحة ١٤٩ من النص الانكليزي أن النساء لا زلن يشكلن الغالبية في المهن التعليمية ومهن الرعاية الصحية والخدمة الاجتماعية. ما هي الجهود التي تبذلها الحكومة لتحسين الفرص الاقتصادية للنساء، بما في ذلك التدابير الخاصة بمساعدة النساء على التوفيق بين العمل والمسؤوليات المنزلية وتوفير مُيسري الرعاية الكافية للطفل؟

١٩ - ويذكر التقرير (صفحة ٨٧ من النص الانكليزي) "أن المرأة لا تستفيد من العمل لحسابها أو من فرص العمل التي يقدمها القطاع الخاص". فما هي الأسباب التي أفرزت تلك الحالة؟ وما هي الخطوات التي تتخذها الحكومة لبناء قدرات المرأة لكفالة حصولها على فرص العمل لحسابها وفرص العمل التي يتيحها القطاع الخاص؟

٢٠ - ويشير التقرير، في العديد من المواضع، إلى تشريعات حماية خاصة للنساء فيما يتعلق بمكان العمل (قانون علاقات العمل لسنة ١٩٩٣). هل أجريت أي دراسة فيما يتعلق بذلك التشريع، كما دعت إلى ذلك المادة ٣-١١ من الاتفاقية، بما في ذلك تحديد تأثير مثل هذه الحماية الخاصة على مشاركة النساء في سوق العمل وعلى فرصهن في التوظيف؟

٢١ - ويذكر التقرير (صفحة ٩٣ من النص الانكليزي) أن والد الطفل يمارس الحق في الإجازة [إجازة الأبوة] في حالة وفاة الأم، أو إذا هجرت الأم طفلها، أو حيل بينها وبين ممارسة حقوقها لأسباب لها ما يبررها. فهل يتمتع الوالد بالحق في إجازة أبوة في حالات أخرى؟ فإن كان الأمر كذلك، فما هي نسبة الآباء الذين يستخدمون إجازة الأبوة وما أسباب ذلك؟

٢٢ - كم عدد الأسر التي يكون ربها امرأة؟ وما هي الخطوات المتخذة لتمكين ربات الأسر المعيشية ذات الدخل المنخفض تمكيناً اقتصادياً؟

٢٣ - هل أُجري أي بحث بشأن التمييز المتعدد الأشكال الذي تواجهه المجموعات الضعيفة من النساء ونساء المجموعات الاثنية المختلفة؟ يُرجى تقديم معلومات عن حالة هذه المجموعات الضعيفة التي من قبيل المسنات والمعوقات والنساء المنتميات إلى المجموعات الاثنية؛ وعلى وجه التحديد حالة النساء الألبانيات، والروما، والنساء اللاجئات والمهاجرات؛ والتدابير المتخذة لتحسين أحوالهن الاجتماعية والاقتصادية ولضمان حصولهن على فرص متكافئة في مجالات التعليم والصحة والتمثيل السياسي.

المادة ١٢

٢٤ - يبين التقرير (صفحة ١٠٠ من النص الانكليزي) أن جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة 'لم تقدم حتى اليوم وثيقة استراتيجية للتنمية الطويلة الأجل في مجال الرعاية الصحية'، ولكن الأكاديمية المقدونية للفنون والعلوم تعكف على إعداد هذه الوثيقة. أوضحوا حالة إعداد هذه الوثيقة من فضلكم.

٢٥ - يذكر التقرير (صفحة ١٠٧ من النص الانكليزي) أن الإجهاض لا يزال يستخدم كطريقة لتنظيم الأسرة وهذا ينعكس على مؤشرات الولادة ومعدل الإجهاض، في ما يتعلق بالفترة الأخيرة، هو حالة إجهاض واحدة في المتوسط بين كل ٢,٥ حالة ولادة. ما هي الخطوات التي يجري اتخاذها لضمان حصول النساء والرجال، بمن فيهم المراهقون، على معلومات عن الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة والوسائل الميسورة لمنع الحمل؟

٢٦ - يُرجى تقديم بيانات عن انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، مصنفة حسب الجنس والمجموعة الاثنية في البلد، وبيان ما إذا كان قد تم إدماج منظور جنساني في تلك التدابير.

٢٧ - لا يقدم التقرير أي معلومات عن حالة النساء المهاجرات، بما في ذلك أعدادهن وبلداهن الأصلية. ويذكر التقرير (صفحة ١١٠ من النص الانكليزي) أن الرصد المستمر حسب الجنس لم يُنفذ بعد. وأنه لا تتم متابعة الحالة الصحية للمهاجرات باهتمام خاص. ومن ثم، اقتضت الضرورة أن يغطي النظام الإحصائي مؤشرات متعلقة بالسكان موضع البحث هل اتخذت أية خطوات لإنشاء نظام من هذا القبيل؟ وهل نفذت تدابير لضمان حصول النساء المهاجرات على الخدمات الصحية؟

المادة ١٣

٢٨ - يذكر التقرير (صفحة ١١٣ من النص الانكليزي) وأن حكومة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة 'تهدف في أنشطتها البرنامجية إلى منع التمييز وتوفير التوازن بين الجنسين' في ما يتعلق بالحياة الاقتصادية والمهنية وذلك من خلال:

(أ) تيسير الحصول على الخدمات القانونية المجانية أو ذات التكلفة غير الباهظة، بما يكفل الحصول على الموارد الاقتصادية بصورة متساوية، وإمكانية حصول النساء بمن فيهن الشابات على شروط إقراض خاصة،

(ب) تذليل مشاركة المرأة في عملية اتخاذ القرارات في المؤسسات التي تقدم القروض والخدمات المالية، أو إشراكها في ملكية تلك المؤسسات (إذا أمكن).

ما هي حالة تنفيذ تلك الأنشطة؟

المادة ١٤

٢٩ - بالنظر إلى أن ٤٠,٥ في المائة من السكان تقريبا يعيشون في المناطق الريفية، ما هو تأثير جميع التدابير التي اتخذتها الحكومة لتحسين حالة النساء الريفيات، بما في ذلك حصولهن على الصحة، والتعليم، والماء والأراضي، ومشاركتهن في عمليات صنع القرار في جميع المستويات.

المادة ١٦

٣٠ - يذكر التقرير (صفحة ١٢٥ من النص الانكليزي) أن القانون يتيح فرصة تخصيص دعم لشريك الحياة الزوجية غير الآمن ماليا بعد حصوله على الطلاق، إذا لم تتوافر له وسائل فعلية لإعالة نفسه، أو كان غير قادر على العمل، أو فقد عمله لغير خطأ منه، وذلك لمدة خمس سنوات بعد حصول الطلاق أو فسخ الزواج. وبرغم ذلك فمع أن المحكمة تخصص إعالة للأطفال والأمهات يشوب التنفيذ الفعلي لهذه الإعالة، باعتبارها التزاما على الأب، التعقيد. ما هي الخطوات التي اتخذت لتيسير تنفيذ الإعالة للأطفال والأم؟

الحواشي

(١) حتى عام ٢٠٠٣، كان ٥٩,٥ في المائة من سكان جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، يعيشون في مناطقها الحضرية (Trends in Europe and North America, 2005) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.14؛ انظر <http://www.unecce.org/stats/trends2005/Welcome.html>, .links: Population/Population in urban areas)